

5874 - حكم عمل المرأة في أماكن الرجال المختلطة - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم الشرع في خروج المرأة للعمل وكسب الرزق ومخالطتها للرجال والتحدث لهم بحكم طبيعة عملها مع العلم انها ملتزمة ومحجبة حدود الله لا بأس ان تخرج عملك تطلب الرزق - [00:00:00](#)

في المكاسب المباحة في محلات النساء او في محلات منفردة ليس فيها خطر كل هذا لا بأس به هيا عطا او طيبة او غير ذلك من الاعمال الله جل وعلا شرع لنا طلب الرزق - [00:00:23](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم احرص على من نام واستغن بالله الانسان ما امه ان يطلب الرزق الله يقول فابتغوا عند الله رزقا واعبدوه والنبي عليه السلام يقول احذر ما ينفعك فاستغن بالله ولا تعجزن هذا امر الرجال والنساء لكن لا يجوز لها ان تكون في محل - [00:00:48](#)

في خطورة بين الرجال او في محل لا تأمنوا فيه بسبب ما ما حولها من الرجال لانه يتهمون بالتسلط عليها لا تخاطر بنفسها تكون في محل عامل لا بأس. اما بين الرجال - [00:01:08](#)

في عملهم حيث يختلط بهم وتتصل بهم هذا لا يجوز لان وجودها معه فتنة ولو مع الاحتجاب والمخالطة والمجالسة الدائمة والكثيرة سبب للشر فاذا كانت في محل خاص او في - [00:01:32](#)

اما للنساء مع النساء فلا بأس ان تكون مع المدرسين ويدرسها مع المدرسين او عاملة مع العمال تازة معهم وتهدي معهم وتنقل معهم الحجر او اللبن او تخالطهم في ذهابهم وايابهم فهذا فيه خطر عليها - [00:01:57](#)

فالواجب الحذر من ذلك لان هذه مخالطة قد تهدي الى فتنة والرسول صلى الله عليه وسلم امرها بان تباعد عن اسباب الفتنة نهى عن الخلوة عليه الصلاة والسلام ونهى عن التبرج والمخالطة قد تدعو الى خلوة وقد تدعو الى تبرج - [00:02:16](#)

وابداء بعض الزينة نعم جزاكم الله خيرا. مم - [00:02:37](#)